4 - أن يذكر المأموم الإمام بالتكبير إن نسيه وأن يأتي به وإن لم يأت به إمامه .

_____ .

(1) أيام تقديم اللحم بمنى .

(2) البقرة : 203 .

(3) البخاري : ج 1 / كتاب العيدين باب 11 .

_____ .

رابعا : صلاة الكسوف : .

تعريف : قيل : الخسوف والكسوف مترادفان ومعناهما هو : ذهاب الضوء كلا أو بعضا من شمس أو قمر وقيل الكسوف هو ذهاب ضوء الشمس والخسوف هو ذهاب ضوء القمر قال تعالى : { وخسف القمر } (1) . [ص 208] .

_____ .

(1) القيامة : 8 .

_____ .

أ - صلاة الكسوف : .

دليلها : ما روته عائشة Bها عن النبي A قال : (إن الشمس والقمر آيتان من آيات ا لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات ا يريهما عباده فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة) (1) . وقد ثبت عنه A أنه صلى لكسوف الشمس ولخسوف القمر .

الحكمة من مشروعيتها : .

إن الشمس نعمة من نعم ا تعالى العظمى وكسوفها إشعار بأنها قابلة للزوال فالصلاة في هذه الحالة معناها إظهار التذلل والخضوع لذلك الإله القوي المتين الخالق لكل شيء والقادر على كل شيء .

حكمها :